




المركز الجامعي مرسلبي عبد الله تيبازة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
مخبر المقاولاتية وتنمية السياحة

فرقة مشروع البحث التكويني الجامعي: التمويل الإسلامي بين المزايا والحدود في التطبيق

شهادة مشاركة

يشهد السيد مدير معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير: د. برايس خليفة، وكذا السيد(ة) مدير(ة) مخبر المقاولاتية والتنمية السياحية: أ.د. بن لكحل نوال، بأن السيد (ة): د. حنان زلاقي، من: جامعة المسيلة، قد شارك (ت) بمدخلة موسومة بعنوان:
" واقع التأمين التكافلي في الجزائر "

ضمن فعاليات الملتقى الوطني الموسوم بـ " صناعة التأمين التكافلي في الجزائر: تقييم التجربة وحثمة التطوير "، المنعقد يوم: 05 ديسمبر 2024 بالمركز الجامعي تيبازة بالجزائر.





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي تيبازة
معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
مخبر المقاولاتية وتنمية السياحة
بالتعاون مع:
فرقة مشروع البحث التكويني الجامعي PRFU:
التمويل الإسلامي بين المزايا والحدود في التطبيق
برنامج الملتقى العلمي الوطني حول:



صناعة التأمين التكافلي في الجزائر – واقع التجربة وحتمية التطوير

يوم الخميس 05 ديسمبر 2024

الجلسة الافتتاحية



تلاوة آيات بينات من القرآن الكريم			9:05-9:00
النشيد الوطني			9:10-9:05
كلمة رئيس الملتقى/ مدير المعهد: د. خليفة برايس			9:20-9:10
كلمة المنسق العام للملتقى: د. حمزة مقاتل			9:30-9:20
كلمة السيد مدير المركز الجامعي: أ.د. يونس محمد/ الإعلان عن الافتتاح الرسمي للملتقى			9:40 -9:30
و اقع التأمين التكافلي في الجزائر	رئيس (ة) اللجنة العلمية	أ.د. بن لكحل نوال	9:50-9:40
التأمين التكافلي في الجزائر، الواقع والمفاهيم	الرئيس المدير العام للجزاير تكافل	محفوظ زيان بوزيان	10:00-9:50
ممارسة التأمين التكافلي بين الشرع والتشريع	المدير العام لمؤسسة الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي	شكيب قاسمي الحسيبي	10:10-10:00
المناقشة: 10:10-10:25			

الجلسة الرئيسية

مقرر الجلسة: أ.د. بونهي مريم		رئيس الجلسة: أ.د. جليل نور الدين	
الترتيب	المشاركين	العنوان	
1	Dr. Housseem KRACHE Dr. Hassiba ALMI	The Role of Takaful Insurance in Enhancing the Quantitative Development of the Islamic Financial Industry	Setif 1 University-Ferhat ABBAS Badji Mokhtar - Annaba University
2	Dr. Mohammed Ayoub Ledhem Dr. Warda Moussaoui	The Development of TakaTech: Renovating the Takaful Industry Through FinTech and Artificial Intelligence	المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي جامعة المدية
3	د. قورين تواتي د. صابر رشيد	دور الابتكار التكنولوجي في تطوير صناعة التأمين التكافلي	جامعة غليزان
4	Dr. RIAD Meriem Dr. Akhenak Atmane	Le rôle des Fintechs dans la distribution des produits Takaful: Opportunités, défis et perspectives pour une inclusion financière élargie.	المركز الجامعي تيبازة
5	د. أولاد سالم نذير أ.د. زرقون محمد	التأمين التكافلي بنية تحتية لتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية – دراسة مقارنة بين الجزائر والإمارات العربية المتحدة	المركز الجامعي تيبازة جامعة ورقلة
6	أ.د. علاش أحمد	صناديق الاستثمار التأمينية الإسلامية	جامعة البليدة 02
7	د. قنونة الأخضر د. حدي عبد القادر د. بن بتيش بلال	التأمين التكافلي في الجزائر: بن تحديات الواقع ومتطلبات النجاح	المركز الجامعي تيبازة
8	DR. Sabrina Benattalah PR. Kouider Bourgba DR. Abderrahmane Ali Lessak	Fintech and Artificial Intelligence: A Digital Revolution in Enhancing the Financial Efficiency of Takaful Insurance	University of Algiers 03 Ziane Achour University,Djelfa University of Algiers 03
9	د. زحالي حمزة رشيد	النوافذ التكافلية في شركات التأمين التقليدي	المركز الجامعي تيبازة
10	د. باجي سيف الإسلام ياسر	التأمين التكافلي: دراسة فقهية	المركز الجامعي تيبازة
المناقشة: 11:45-12:15			



12:00-10:30

الورشة رقم 01

مقرر الجلسة: د. بن عزرين عبد الدين

رئيس الجلسة: د. بونحاس عادل

الترتيب	المشاركين	العنوان	جامعة الانتماء
01	د. أحمد رشاد مرداسي د. صبرينة بوطبة	التأمين التكافلي وتحقيق الاستدامة المالية لمؤسسات التعليم العالي	المركز الجامعي تيبازة
02	د. معزوز نشيدة ط. د. بركات مريم	تنافسية القطاعين العام والخاص في تقديم منتجات التأمين التكافلي فيما بعد المرسوم 81-21	جامعة البليدة 02
03	د. لطيف وليد د. عون صبرينة	متطلبات تفعيل التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء التجربة الماليزية	المركز الجامعي ميله
04	د. بن الشهب سلوى د. بوعروج شعيب	النوافذ التكافلية في شركات التأمين التكافلي طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 21-81 والضوابط الشرعية	جامعة قسنطينة 01
05	بن خلوف وسام	تجربة التأمين التكافلي في ماليزيا والإمارات وسبل الاستفادة منها في الجزائر	المركز الجامعي تيبازة
06	د. بالي مصعب د. شليق عبد الجليل	تقييم تجربة شركات التأمين التكافلي ونوافذ التأمين التكافلي في الجزائر	جامعة الوادي
07	د. حنان زلاقي د. محمد صلاح	واقع التأمين التكافلي في الجزائر	جامعة المسيلة جامعة تيسمسيلت
08	د. أبركان ياسين أ.د. الأغا تغريد	الأسس النظرية للتأمين التكافلي	المركز الجامعي تيبازة
09	د. شبوي سليم د. بن مرزوق نبيل	الاطار الشرعي والقانوني لتطبيق التأمين التكافلي في الجزائر	المركز الجامعي تيبازة
10	د. رقيق عقبة	أثر التأمين التكافلي في زيادة حجم أصول المالية الإسلامية	جامعة الجلفة
11	د. قربوز محمد علي	التجربة الجزائرية في مجال التأمين التكافلي انطلاقاً من المرسوم التنفيذي 81-21	المدرسة الوطنية العليا للعلوم الإسلامية بجامع الجزائر
12	د. طاري عبد القادر أ.د. تومي ابراهيم	التكامل الاستراتيجي بين التأمين التكافلي والمصارف الإسلامية كآلية لتعزيز الاستدامة المالية وإدارة المخاطر في النظام المصرفي الإسلامي الجزائري	جامعة الجزائر 03 جامعة بسكرة

13	ط د. بوطران يزيد ط د. دومي صحراوي	التأمين التكافلي كآلية لإدارة المخاطر الانتمانية في المصارف الاسلامية	المركز الجامعي مرسلبي عبد الله جامعة الجزائر 03
14	د. خديجة فروخي	و اقع سوق التأمين التكافلي بالجزائر بعد صدور المرسوم رقم 81-21	جامعة البليدة 02
15	د. بزاز حليلة د. جمال شرفة	دور التكامل الوظيفي بين مؤسسات التأمين التكافلي والسوق المالية الإسلامية في دعم المالية الإسلامية	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية جامعة قسنطينة 02
16	دحمان نوال دوفي قرمية	دور تقنية البلوكتشين في تطوير صناعة التأمين التكافلي منصة فنتيرا بسنغافورة أنموذجا	المركز الجامعي ميله
17	ط د. رباح محمد أ د . بوعويضة سليمة د. بخيتي علي	التأمين التكافلي بين الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية والتحديات العالمية	المركز الجامعي تيبازة المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت
18	ط د. لزرق زهرة د. خليفة آسيا	تقييم و اقع التأمين التكافلي في الجزائر (دراسة حالة شركات التكافل العام الجزائرية)	المركز الجامعي تيبازة
19	ط د. الطالب أحمد لكحل عز الدين	التأمين التكافلي بين الالتزام بالضوابط الشرعية وشبهات الممارسة التطبيقية	المركز الجامعي تيبازة
20	أ د. علي عيشاوي	تجربة شركة سلامة للتأمينات في تطوير التأمين التكافلي في الجزائر (2007- 2020)	جامعة المسيلة
21	د. كانم صليحة د. سحنون مصطفى	التأمين التكافلي في الجزائر بين النظرية والتطبيق - حالة شركة سلامة لتأمين-	جامعة الشلف

المناقشة: 12:00-12:15

الورشة رقم 02: 11:45-10:30

مقرر الجلسة: د. غربي عمار فاوق

رئيس الجلسة: د. مرداسي أحمد رشاد

الترتيب	المشاركين	العنوان	جامعة الانتماء
01	د. معمور شاوش سمية د. منصور منال	التأمين التكافلي في الجزائر في ظل المرسوم التنفيذي رقم 81-21	جامعة الجزائر 03 المركز الجامعي تيبازة
02	د. موسى زينب	التأمين التكافلي في ظل المرسوم التنفيذي 81-21	المركز الجامعي ميله





		د. لمزري مفيدة	
المركز الجامعي مرسللي عبد الله تيبازة	التأمين التكافلي في الجزائر: دراسة مقارنة بين المرسوم التنفيذي 81-21 الخاص بالتأمين التكافلي والمعيار الشرعي رقم 26 التأمين الإسلامي.	د. عرابة إبراهيم د. بن ثامر سعد الدين	03
Centre universitaire de Tipaza .Université Abbes leghrou de Khenchela Université Alger3	Le Takaful en Algérie : Réalité et Perspectives de Développement	DR. Khalfallah Houssameddine DR. Djebbari Abdeldjalil Kolli Sihem	04
المركز الجامعي مرسللي عبد الله تيبازة	التجربة المالية في التأمين التكافلي – الدروس المستفادة والتحديات المستقبلية	د. لطرش وليد د. يحيوي محمد	05
المركز الجامعي تيبازة	Factors Affecting the Adoption of Takaful Insurance in Algeria: A Proposed Framework	DR. Benmoussa Mohammed Soufiane DR. Fekroune Issam Eddine	06
جامعة البليدة 02	تقييم واقع التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 81-21	د. بن موفق إشراق	07
جامعة الأخوة منتوري قسنطينة	الإطار النظري للتأمين التكافلي	د. سميرة مقلالي	08
جامعة معسكر جامعة الجزائر 03	الضوابط الشرعية والتنظيمية للتأمين التكافلي في الجزائر دراسة تحليلية	د. حملات بن عشور د. سحانين الميلود د. محتار رضا	09
جامعة الوادي	قياس أثر التأمين التكافلي على الناتج المحلي الإجمالي بالملكة العربية السعودية دراسة تحليلية قياسية للفترة Q1 2015- Q3 2023	د. سمير تامة د. عبد الرؤوف مسعودي	10
جامعة المسيلة	التأمين التكافلي وأهم الاختلافات مع التأمين التجاري التجربة الجزائرية – دراسة ميدانية لشركة سلامة للتأمينات بولاية المسيلة.	ط. د. ربيع بحاش	11
المركز الجامعي تيبازة جامعة بشار	العوامل الرئيسية المؤثرة على نجاح وتطور التأمين التكافلي في الجزائر - إمكانيات الاستفادة من التجربة المالية	د. أيت قاسي عزورضوان أ.د. حمول طارق	12

13	ط. د. نسرين بوزيد ط. د. عباسي آسيا	واقع صناعة التأمين التكافلي مع الإشارة إلى التأمين التكافلي في الجزائر	المركز الجامعي تيبازة
14	شقعار محمد د. لسبط عبد الله	واقع ومتطلبات التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 81-21	جامعة الجلفة
15	د. رليد عبد الكريم د. علام عادل	التأمين التكافلي في العصر الرقمي: كيف ساهمت التكنولوجيا المالية في بناء نموذج تشاركي؟ دراسة حالة البحرين	المركز الجامعي تيبازة
16	د. هني محمد فؤاد د. حجاب إكرام د. عياد السعدي	دور التكنولوجيا المالية في تطوير صناعة التأمين التكافلي- دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية وتجارب دولية	المركز الجامعي تيبازة جامعة سطيف 1
17	ط. د. بن شريف جعفر د. بريكي محمد	آليات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر حسب المرسوم التنفيذي 81-21	المركز الجامعي تيبازة
18	د. زكريا جرفي د. جوادي سميرة	حوكمة شركات التأمين التكافلي كسبيل لتحسين الأداء- عرض تجربة المملكة العربية السعودية-	المركز الجامعي تيبازة جامعة قلمة
19	د. فيجل عبد الحميد د. غربي عمار فاروق د. بن عززين عز الدين	الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي على ضوء معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية	المركز الجامعي تيبازة
20	د. بوجلال ناصر د. مقاتل حمزة	واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر- قراءة للمرسوم التنفيذي رقم 81-21	المركز الجامعي تيبازة
21	ط. د. مريم سماعيل د. حجة الله شاوش	التأمين التكافلي في الجزائر سوق واعد في صناعة التأمين الجزائري	جامعة البليدة 02 المركز الجامعي تيبازة

المناقشة: 11:30-11:45

قراءة التوصيات والإعلان الرسمي عن اختتام الملتقى



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي مرسلّي عبد الله -تيزابزة -

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

بالتعاون مع مخبر المقاولاتية والتنمية السياحية

الملتقى الوطني حول:

صناعة التأمين التكافلي في الجزائر -تقييم التجربة وحتمية التطوير

يومي: 05-06/12/2024

ورقة بحثية موسومة بعنوان:

واقع التأمين التكافلي في الجزائر

1-الاسم واللقب: حنان زلاقي

الرتبة: أستاذ محاضر - ب - علوم اقتصادية -بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة-

البريد المهني: hanane.zellagui@univ-msila.dz

2-الاسم واللقب: محمد صلاح

الرتبة: أستاذ التعليم العالي - علوم اقتصادية -بجامعة تيسمسيلت-

البريد المهني: slah.mohammed@cuniv-tissemsilt.dz

ملخص

تعد صناعة التأمين ضرورة حتمية ضمن هيكل النظام الاقتصادي الحديث والتي تؤثر بصفة رئيسية في حماية الصناعات المالية الأخرى والاقتصاد ككل، وبظهور المؤسسات المصرفية الإسلامية فقد احتاجت إلى شركات تحميها من مخاطر العمليات المالية والتجارية التي تمارسها فظهرت صناعة التأمين التكافلي لتساهم في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي.

فعقد التأمين على اختلاف الصور التي يظهر فيها هو عقد مستحدث لم يرد له ذكر ضمن العقود المسماة التي عرفت في التشريع الإسلامي، فقد أثار ظهوره ردود أفعال مختلفة في أوساط فقهاء الشريعة الإسلامية والباحثين في أصول التشريع خصوصا بعدما أصبح إقبال المسلمين عليه يتزايد يوما بعد يوم والذي يهدف إلى تقديم نفس الخدمة التي يقدمها التأمين التجاري لكنها تكون بطريقة تعاونية مشروعة خالية من الغرر والربا، ورغم أن صناعة التأمين التكافلي في الجزائر ضعيفة التطبيق من خلال وجود شركة وحيدة تطبق هذا النوع من التأمين هي شركة سلامة للتأمينات، وفي ظل غياب أدنى متطلبات إرساء صناعة التأمين التكافلي خاصة الجانب التنظيمي، وتدني مستوى الثقافة التأمينية وعليه سنتناول عرضا لنظام التأمين التكافلي في الجزائر واقعه وتحدياته.

Abstract:

The insurance industry is an inevitable necessity within the structure of the modern economic system, which mainly affects the protection of other financial industries and the economy as a whole. With the emergence of Islamic banking institutions, they needed companies to protect them from the risks of financial and commercial operations that they practice. The Takaful insurance industry emerged to contribute to supporting the Islamic economic system.

The insurance contract, in the different forms in which it appears, is a novel contract that was not mentioned in the named contracts that were known in Islamic legislation. Which aims to provide the same service that commercial insurance provides, but it is in a legitimate cooperative manner free from deception and usury, and although the Takaful insurance industry

in Algeria is weak in application through the presence of a single company that applies this type of insurance, which is the Salama Insurances Company, and in the absence of the minimum requirements for establishing The Takaful insurance industry, especially the organizational aspect, and the low level of insurance culture. Accordingly, we will discuss the Takaful insurance system in Algeria its reality and challenges.

مقدمة

يتعرض الإنسان منذ القدم إلى أخطار عديدة ينتج عن تحققها خسارة مالية قد تصيبه أو تصيب أسرته أو تصيب غيره، وعادة ما تنتج مسبباتها عن ظواهر طبيعية لا قدرة له على منع تحققها، وإن تحققت لا قدر الله قد لا يكون في قدرته تحمل نتائجها وحده لهذا ظهرت حاجته إلى البحث عن وسائل تهتم بالتعامل مع هذه الأخطار أو مواجهتها، وذلك من أجل التقليل من آثارها فظهر التأمين كحل من الحلول ليعمل على توفير الحماية للأفراد والمنشآت الاقتصادية.

1- مشكلة الدراسة

باعتبار صناعة التأمين التكافلي عبارة عن صناعة مستحدثة في النظام المالي تسعى الجزائر على غرار مختلف الدول إلى تبني وتطوير هذه الصناعة، ومن خلال ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

ما هو واقع التأمين التكافلي في الجزائر؟

2- تساؤلات الدراسة من خلال الإشكالية الرئيسية يمكن طرح تساؤلين مهمين هما: ما هي التحديات التي

تواجه شركات التأمين التكافلي؟

كيف يمكن تنمية صناعة التأمين التكافلي؟

3-فرضيات الدراسة

انطلاقا من الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية المطروحة يمكن طرح الفرضيات التالية:

من بين العوائق التي تواجه التأمين التكافلي انعدام الثقافة التأمينية لدى الأفراد؛ صناعة التأمين

التكافلي تتطلب ضرورة إعادة النظر في القوانين المنظمة لنشاط التأمين التكافلي.

4-أهمية الدراسة

تتجلى أهمية هذه الدراسة كونها تعالج أحد الموضوعات الحديثة، وهي صناعة التأمين التكافلي، الذي يعتبر البديل الشرعي للتأمين التجاري وتظهر أهمية هذه الدراسة من خلال اهتمامها بصناعة التأمين التكافلي في الجزائر حيث تسعى إلى تشخيص الواقع وإظهار الصعوبات التي تعيق تطور صناعة التأمين التكافلي في الجزائر.

5- أهداف الدراسة

نحاول من خلال هذه الدراسة تحقيق الأهداف التالية:

- التعريف بموضوع التأمين التكافلي

- إبراز واقع التأمين التكافلي في الجزائر

المحور الأول: مفهوم التأمين التكافلي

1-نشأة عقود التأمين التكافلي⁽¹⁾ :

- لقد مورس في المدنية المنورة نظام العاقلة سنة 622م الذي عالج مسألة القتل الخطأ والمسؤولية عن الدية الشرعية لعائلة أو قبيلة القاتل.

- سنة 1997 قام بنك فيصل الإسلامي بتأسيس أول شركة تأمين تكافلي تحت إسم شركة التأمين الإسلامية السودانية.

- وفي نفس السنة قام بنك دبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.

- سنة 1984: دخل قانون التأمين التكافلي حيّز التنفيذ في ماليزيا وتأسست أول شركة تأمين تكافلي في نفس العام.

- سنة 1985: تأسست في المملكة العربية السعودية أول شركة تأمين إسلامية مملوكة بالكامل للحكومة السعودية تحت الشركة الوطنية للتأمين التعاوني.

- سنة 2009: تم تأسيس شركة السلامة للتأمين التكافلي بالجزائر.

2- مفهوم عقود التأمين التكافلي

يَعْرِف التأمين التكافلي كعقد يلتزم بموجب هكل مشترك بدفع مبلغ مَعِين من المال على سبيل التبرّع لترميم أضرار المخاطر المؤمنة عند تحقيقها على أساس التكافل والتعاون بينهم تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة بالتأمين بصفة وكيل بأجر معلوم، أو هيئة مختارة من حملة الوثائق على النحو الذي تحدد وثيقة التأمين والنظام التأسيسي للشركة (2)

3- عناصر عقد التأمين التكافلي

يتكون عقد التأمين التكافلي من العناصر التالية:

- **المستأمن:** وهو الطرف المؤمن له سواء أكان شخصا أو جهة.
- **شركة التأمين:** وهي الجهة المؤمنة حيث تتولى الشركة إبرام عقد التأمين مع المستأمن نيابة عن بقية المشتركين في التأمين التكافلي على أساس الوكالة بأجر معلوم.
- **الخطر المؤمن منه:** وهو الحادث الاحتمالي المستقبلي الذي يتوقع المستأمن حدوثه ولكنه قد يقع أو لا يقع، وتقوم الشركة بحساب احتمال حدوثه حسب التوزيعات الاحتمالية للحدث والجداول الاكتوارية.
- **قسط التأمين:** ويقصد به الاشتراك الذي يدفعه المستأمن لشركة التأمين بمقتضى عقد التأمين.
- **مبلغ التأمين:** هو محل التزام شركة التأمين نيابة عن المستأمنين، وهو الحد الأقصى لمسؤولية الشركة في حالة تحقق الخطر المؤمن منه. (3)

4- أنواع عقود التأمين التكافلي:

تنقسم عقود التأمين التكافلي إلى نوعين أساسيين وهما التأمين التكافلي العام والتأمين التكافلي العائلي (4):

- **التأمين التكافلي العام:** وينقسم إلى تأمين التكافلي على الممتلكات وتأمين التكافلي من المسؤولية ويتمثل هذا النوع أساسا من عقود ضمان مشترك قصير المدى لا تتعدى سنة واحدة في الغالب، حيث توفر تغطية

تأمينية لتلبية متطلبات حماية كيانات الشركات وموجودات وممتلكات الأشخاص المنخرطين ضمن صندوق المشتركين.

- **التأمين التكافلي العائلي:** يقوم التأمين التكافلي العائلي على توفر مساعدات مالية للمشاركين وأفراد في حالة وقوع الحوادث المتعلقة بالوفاة أو العجز، ويتميز هذا النوع بنشوء علاقات تعاقدية طويلة المدى، كما يتطلب من المشترك مع تسديد دفعات منتظمة لصالح صندوق التكافل.

والجدير بالذكر أن التأمين التكافلي العائلي يتكون من حسابين مختلفين الأول أموال استثمار مشتركين مخصصة لتكوين رأس المال والثاني حساب أموال مخاطر المشتركين مخصصة لتغطية المخاطر.

5- خصائص التأمين التعاوني (التكافلي):

- اجتماع صفتي المؤمن والمؤمن له لكل عضو في التأمين: وجود تبادل في المنافع والتضحيات فيما بين أعضاء التأمين. يجعل الغبن والاستغلال متنافيا لأن هذه الأموال الموضوعة كالأقساط مآلها لدفعها. (5)

- **ديمقراطية الملكية والإرادة:** يقصد بديمقراطية الملكية والإدارة ألا يوجد تمييز بين فرد وآخر يريد الانضمام إلى الشركة ومعاملة الأفراد بمساواة تامة بين الجميع 1982. (6)

- **عدم الحاجة إلى وجود رأس المال:** يقوم التأمين التكافلي على مبدأ الاتفاق بين عدد كبير من الأعضاء المعرضين لخطر معين على توزيع الخسارة التي تقع، عليهم جميعا.

- **عدم وجود الربح:** ينحصر الهدف في التأمين التكافلي في توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة بأقل تكلفة ممكنة بمعنى آخر لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق الربح من القيام بعمليات التأمين حيث يدفع المشتركون اشتراك التأمين بنية التبرع وليس بنية تحقيق الأرباح ولذلك درء آثار المخاطر التي قد تحدث وبناء عليه يتحدد اشتراك التأمين لدى هذه الهيئات على أساس ذلك المبلغ الكافي لتغطية النفقات الخاصة بالحماية التأمينية المقدمة، وتحقيق أي فائض يعد دليلا على أن الاشتراك الذي يتم تحصيله كان أكثر مما يجب تقاضيه مما يستتج رد هذه الزيادة. (7)

ملاحظة مهمة: يمكن إسقاط خصائص التأمين التعاوني على التأمين التكافلي الإسلامي.

الجدول رقم (01): يوضح مقارنة التأمين التكافلي الاسلامي مع التأمين التجاري والتأمين التعاوني

الموضوع	النظام التكافلي الإسلامي	النظام التعاوني التقليدي	نظام التأمين التجاري
العقود لمستخدم	تبع بقصد التعاون	منفعة متبادلة	تجاري يقصد منه الربح
	دفع التعويضات والمصاريف من صندوق التكافل أو من القرض الحسن في حالة عجز الصندوق	دفع المطالبات والمصاريف من صندوق الاشتراكات وفي حالة العجز يطلب اشتراكات إضافية من المشاركين	فع التعويضات والمصاريف من الصندوق المختلط (أقساط ورأس المال)
مسؤولية حملة الوثائق	دفع الاشتراكات	دفع الاشتراكات الأساسية والإضافية عند اللزوم	دفع الأقساط
رأس المال المستخدم في دفع التعويضات	اشتراكات حملة وثائق التكافل	اشتراكات المؤسسين	رأس مال المساهمين والأقساط
الاستثمار	مقيد بأحكام الشريعة الإسلامية	لا يوجد قيود شرعية	لا يوجد قيود شرعية
الحسابات الداخلية	يوجد حسابين (صندوقين) حساب حملة الوثائق. حساب المساهمين في الشركة	يوجد حساب واحد فقط هو حساب المشاركين	يوجد حساب واحد فقط مختلط لرأس المال والأقساط
الفائض التأميني وعوائد استثمار الاشتراكات	من حق حملة الوثائق ويعاد توزيعه عليهم	من حق المشاركين ويوزع عليهم	يعتبر ربح للمساهمين

تظهر هناك العديد من الفروقات الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي وذلك فيما يخص

طبيعة العلاقة بين المؤمن له وشركة التأمين، مضمون العقد وسريانه، طريقة التعويض، توزيع الفائض

التأميني وغيرها.... ويمكن تلخيص أهم هذه الفروق الأساسية في الجدول رقم (02).

الجدول رقم (02): يوضح الفروقات الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري التقليدي

وحدة المقاربة	التأمين التجاري	التأمين التكافلي
طبيعة العقد	عقد معاوضة، بين المستأمن والشركة، يدفع حامل الوثيقة أقساط التأمين، وتدفع الشركة مبلغ التأمين، عند توافر الشروط من أموالها المملوكة لها	عقد تبرع، حيث يتبرع المستأمنون بالأقساط إلى محفظة التأمين وهي تتبرع إليهم بالتعويضات حسب شروطها
الهدف	تحقيق أقصى ربح ممكن لشركة التأمين.	تحقيق التعاون بين المستأمنين لتوزيع المخاطر
أطراف التعاقد	طرفان مستقلان متعارضان مختلفان في المصلحة.	طرفان متحدان متعاونان ومصالحتهما مشتركة
المستأمن	لا يهيمه وقوع الحادث من عدمه حيث يدفع القسط ولن يرجع إليه شيء سواء صدر منه حادث أم لا.	حرص على عدم وقوع الحادث لأن ذلك يعود عليه من حيث استرجاع الفائض وتوزيعه عليه وغيره من المستأمنين حقا للمشاركين
المخاطر	يتم تحويلها من المستأمنين لشركة التأمين	يشارك فيها المستأمنين أو المشاركين
محفظة صندوق التأمين	ليست مستقلة عن أموال شركة التأمين وجميع ما يدفعه المستأمنون من أقساط التأمين تكون مملوكة للشركة	مستقلة عن أموال الشركة وليست مملوكة لها. فهي ملك لهيئة المشاركين وتعود عوائد استثمارها لحساب التأمين بعد استقطاع حصة الشركة كمضارب أو وكيل
الفائض التأميني / الربح	الربح ملك للشركة وحدها بحكم أن الأقساط مملوكة لها، أما ما يستحقه المستأمنون من تعويضات عند الأضرار المؤمن عليها فإنها يستحقونه بحكم عقد التأمين لا من حيث إنهم مساهمون في الاستثمار	أرباح الأقساط ليست مملوكة للشركة، وإنما هي مملوكة لمحفظة التأمين المملوكة للمستأمنين، بحكم أن الأقساط ملك لحساب التأمين أو هيئة المشاركين، ويوزع الفائض كله أو جزء منه على المستأمنين
الرقابة الشرعية	لا وجود لها	من متطلبات عملها وتلتزم بأحكام الشريعة

المصدر: أشرف محمد دوابه، رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي الإسلامي، 2016،

6-وظائف التأمين التكافلي

للتأمين التكافلي وظائف من شأنها تحقيق جملة من الآثار الإيجابية على المستوى الفردي والجماعي، يتم تبيانها كالآتي:

- تحقيق الأمان للمؤمن لهم (المشاركين):

إن التأمين التكافلي يجعل المؤمن له مطمئناً في ممارسة أعماله وما قد يترتب عنها من أخطار، لأنه في حال ما تحقق الخطر المؤمن ضده، فإن آثاره لا تنزل بالمؤمن له وحده بل توزع على جميع المشاركين الذي هو واحد منهم، فبدلاً من أن تحمل الكارثة به وحده، يتشارك في تحملها معه تكافلاً وتضامناً إخوانه من المشاركين على أساس التبرع، مصداقاً لقوله عز وجل: " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ". سورة المائدة، المائدة الآية 02.

- تحقيق الكسب الحلال:

يعتبر التأمين التكافلي سبيلاً مشروعاً للكسب الحلال بالنسبة للمساهمين والعاملين في الشركة بالإضافة إلى المشاركين في حد ذاتهم، فبالنسبة للمساهمين بوصفهم ملاك لشركة التأمين التكافلي فيتمثل كسبهم بما يلي:

- أرباح أموالهم التي تستثمر بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.
- حصتهم من أرباح استثمار المتوفر من اشتراكات أو أقساط التأمين لصندوق التكافل بصفتهم مضاربون.
- في حين العاملون بالشركة فإن عملهم على أساس ما يتقاضونه من أجور، يعتبر مصدر كسب حلال بالنسبة لهم، لأن موضوع عملهم مشروع تبعا لمشروعية التأمين التكافلي.

-المساهمة في بناء الاقتصاد الوطني وازدهاره

إن تأسيس شركات التأمين التكافلي وقيامها بواجباتها، يساهم مساهمة فاعلة في دعم عجلة الاقتصاد وذلك على النحو الآتي⁽⁸⁾:

- تنمية واستثمار أموال المساهمين والمشاركين بالطرق الموافقة لضوابط الشريعة الإسلامية.

- إيجاد فرص العمل المتجددة والحد من البطالة.
- المساعدة في إيجاد سبل العيش الكريم في حالتي المرض والعجز.
- المحافظة على أموال التأمين ومدخراته في البلد الذي تعمل فيه شركات التأمين التكافلي.

- حماية الاقتصاد الوطني من استغلال شركات التأمين التجاري

فشركات التأمين التجاري هدف إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح لصالح فئة خاصة على حساب المؤمن لهم، وذلك باستغلالهم تحت ضغط الحاجة إلى التأمين فتفرض عليهم شروطاً تعسفية باعتبار عقد التأمين التجاري من عقود الإذعان، وتأخذ منهم أقساطاً مبالغاً فيها، لتقوم باستثمارها غالباً بأسلوب احتكاري لصالح الشركة بما لا يعود بشيء من الفائدة على الاقتصاد الوطني.⁽⁹⁾


- استكمال حلقات الاقتصاد الإسلامي:

تشكل شركات التأمين التكافلي جنباً إلى جنب مع المصارف الإسلامية، وشركات إعادة التأمين الإسلامية، والأسواق المالية الإسلامية، ركناً من أركان الاقتصاد الإسلامي وحلقة من حلقاته، كون العلاقة التي تنشأ بين تلك المؤسسات المالية الإسلامية علاقة تكاملية، حيث أن نجاح كل مؤسسة منهم يتطلب دعم بقية تلك المؤسسات، إذ تعتبر شركات التأمين التكافلي بالنسبة للمصارف الإسلامية جهة تأمين على ممتلكاتها وممتلكات المتعاملين معها وحقوق العاملين فيها، وتعتبر المصارف الإسلامية بالنسبة لشركات التأمين التكافلي جهة إيداع واستثمار الوافر من اشتراكات التأمين من خلالها.

أما شركات إعادة الإعادة الإسلامية فتشكل الغطاء الواقى لشركات التأمين التكافلي، وفي نفس الوقت تعتبر شركات التأمين التكافلي مصدر إنتاج واستثمار لشركات إعادة التكافل الإسلامية، أما الأسواق المالية الإسلامية فتعتبر بالنسبة لبقية المؤسسات جهة تنمية واستثمار.

وكحوصلة لما سبق عرضه بخصوص وظائف التأمين التكافلي نضع الشكل الموالي:

الشكل رقم (01): يوضح وظائف التأمين التكافلي



المحور الثاني: دراسة واقع وتحديات صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

1- الإطار القانوني:

بعد صدور المرسوم التنفيذي رقم 21-1 مؤرخ في 11 رجب عام 1442 الموافق ل 25 فبراير سنة 2021، والذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في العدد 14 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الذي يعدل ويتم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان من عام 1415 الموافق ل 25 يناير سنة 1995 المتعلق بالتأمينات.

تقوم وزارة المالية بالاعتماد ومنح التأشيرات على عقود التأمين وأيضا الرقابة على النشاط، بينما يقوم المجلس الإسلامي الأعلى بمنح شهادات المطابقة الشرعية على عقود التأمين وإصدار الفتاوى والآراء الشرعية المتعلقة بالقطاع.

2- أهم ما جاء به المرسوم التنفيذي 21-81.

تناول الفصل الأول الأحكام العامة للتأمين التكافلي حيث جاء في المادة 02 منه تعريف كل العناصر الأساسية لشركة التأمين التكافلي، حيث تم إعطاء مفهوم كل من التأمين التكافلي العائلي والتأمين التكافلي العام صندوق المشاركين أو حساب المشتركين، حساب الشركاء أو صندوق الشركاء، القرض الحسن.

تم في الفصل الثاني توضيح شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي حيث جاء في المادة 04 أن التأمين التكافلي يمارس من طرف شركة التأمين حسب إحدى الطريقتين، سواء من خلال شركة تأمين تمارس عمليات التأمين التكافلي حصريا أو من خلال تنظيم داخلي يدعى "نافذة" تقوم بها شركة التأمين تمارس عمليات التأمين التقليدي، وجاء في المادة 05 أن التأمين التكافلي يمارس من قبل شرطة التأمين وفق شكلين هما التأمين التكافلي العام والتأمين التكافلي العائلي، أما المادة 06 فقد خصصت لتبيان ملف الاعتماد لممارسة التأمين التكافلي على شكل "نافذة"، وفي المادة 09 تم تحديد نماذج الاستغلال التي تسيّر عليها الشركة التي تمارس التأمين التكافلي وهي (الوكالة المضاربة نموذج مختلط بين الوكالة والمضاربة والتي جاء التفصيل فيها في المواد 10، 11، 12. تطرق الفصل الثالث إلى كيفية تنظيم وتسيير شركات التأمين التكافلي فيتعين على شركة التأمين التكافلي حسب المادة 21 مسك حسابات مالية ومحاسبية بصفة منفصلة، حساب يتعلق بتوظيف رأسمال الشركاء وحساب يتعلق بصندوق المشاركين يسجل فيه الإيرادات (المساهمات ومداخل التوظيف والنفقات) (التعويضات ومصاريف التسيير)، وينتج عن ذلك رصيد الصندوق الذي قد يكون إيجابيا أو سلبيا وهذا ما بينته كل من المواد (22، 23، 24، حيث إذا كان الرصيد إيجابيا، يوزع حسب الشروط التعاقدية، أما إذا كان الرصيد سالبا تمنح الشركة اعتماد لصندوق المشاركين يسمى "القرض الحسن" على ألا يتجاوز 70% من الأموال الخاصة للشركة، وجاء في المادتين 25 و 26 شرح عمليات إعادة التأمين حيث تلجأ الشركة في عمليات إعادة التأمين إلى شركات التأمين التي تمارس إعادة التأمين في شكل إعادة التأمين التكافلي، وفي حالة تعذر ذلك تلجأ إلى شركات إعادة التأمين التقليدي بعد قرار لجنة الاشراف الشرعي.

3-نشأة وتطور قطاع التأمين في الجزائر: مر قطاع التأمين الجزائري بتحويلات مختلفة عبر الفترات التاريخية والتي سنقسمها كما يلي:

-المرحلة الاستعمارية (1830م -1962م):

ارتبط نظام التأمين الجزائري في هذه المرحلة بتطور نظام التأمين الفرنسي حيث طبقت فرنسا عدة نصوص تتعلق بالتأمين وأهمها الخاص بقانون التأمين الصادر في 13 جويلية 1930م، ولعل أهمها النصوص المكملة لقانون المؤرخ في 14 جوان 1938م، وتتمثل أهميته في تنظيم ومراقبة قطاع التأمين البري من طرف الدولة، والمرسوم المكمل والمؤرخ في 30 ديسمبر 1938م المتضمن لطرق إنشاء شركات التأمين والقواعد التي تخضع لها في تسييرها، وكذلك التأمين على المؤسسات العمومية الاستشفائية المحددة بالقانون المؤرخ في 17 أفريل 1943م وأيضا التأمين الاجتماعي بمقتضى قانون 10 أوت 1943م، وأيضا التأمين إلزامي على السيارات في جانفي 1959م.

-مرحلة الاستقلال (1962م - 1988م):

تتميز هذه المرحلة بالعديد من سياسات والإجراءات، حيث اتجهت نحو تحرير النشاط التأميني من احتكار الدولة له وتأمين جميع الشركات العاملة بالقطاع عملت السلطات الجزائرية على إصدار نصوص تشريعية لتنظيم نشاط التأمين في الجزائر ، أدت إلى إنهاء نشاط الشركات الأجنبية على الاقتصاد الوطني حيث تقرر في 08 جوان 1963م صدور قانونين هامين القانون 63/197 بموجبه ألزمت كل الشركات المزاوله للنشاط بالجزائر التنازل عن نسبة 10 بالمائة من المحصلة وذلك لكل أنواع التأمين المعاد تأمينها لفائدة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) التي تأسست الأقساط لهذا الغرض؛ القانون 63/201 الذي نص على التزام شركات التأمين بتقديم ضمانات مسبقة وكذلك طلب الاعتماد لدى وزارة المالية لتتمكن من مواصلة نشاطها بالجزائر.

ساهم القانونين السابقين في التوقف الفوري لنشاط شركات التأمين الأجنبية، مما دفع الدولة الجزائرية بتكليف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بتسيير الملفات العالقة بالإضافة إلى اعتماد 17 شركة تأمين من بينها الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) بتاريخ 12 ديسمبر 1963م، وكذلك تم إنشاء الشركة المركزية

لإعادة التأمين (CCR) بتاريخ 01 أكتوبر 1973م، وأيضا أنشأت بتاريخ 30 أبريل 1985م الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT).

-مرحلة إلغاء التخصيص ورفع احتكار الدولة لقطاع التأمين (1988م-1995م):

وبالرغم من تبني مبدأ التخصيص في قطاع التأمين وفتح السوق على المنافسة لم يحقق نشاط التأمين مكان يصبوا إليه بفعل حصر نشاط المنافسة بين الشركات العمومية فقط، مما دفع الدولة إلى التفكير في إجراء تعديل القوانين المنظمة لنشاط التأمين، فصدر قرار رقم 07/97 في جانفي 1995م والذي بموجبه تم تحرير هذا القطاع وسمح قطاع الخاص والمستثمرين الأجانب دخول ميدان التأمين، إضافة إلى تعزيز الدولة لرقابتها بإنشاء المجلس الوطني للتأمين (CNA) كجهاز استشاري في 25 جانفي 1995م بموجب الأمر 07/97 .

-مرحلة الرقابة واعتماد الدولة لقطاع التأمين (1995م-2020م):

وبالرغم فتح نسبيا المنافسة في مجال التأمين إلا أن هذه المرحلة تميزت بظهور شركات تأمين متخصصة في مجال معين مثل الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) ، الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (MAATEC)، شركة ضمان القرض العقاري (SGCI) ، الشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار (AGCI)، رغم توفر عديد شركات التأمين المتخصصة وغير المتخصصة إلا أن الدولة بقيت متحكمة في الرقابة عليها عن طريق مراقبتها وسحب الاعتماد في حالة التجاوز والمخالفة.

4-مدخل لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر

إن لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر خلفية تاريخية من حيث الإطار القانوني من بداية سنة

1964م، وبعدها التطبيق الفعلي كان سنة 2006م بإنشاء واعتماد أول شركة للتأمين التكافلي سلامة

للتأمينات وهي الوحيدة الناشطة في السوق.

- أساسا تطور الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر: إن جوهر الحديث عن التأمين التكافلي في

الجزائر ينصب على المرسوم التنفيذي رقم 13/09 الصادر بتاريخ 209/01/11م والذي جاء كأثر قانوني


لنص المادة 215 من قانون 07/95 المعدل بقانون 04/06 بتاريخ 20 فيفري 2006م الذي سمح بإنشاء هيئات تأمين في شكل شركة مساهمة أو شركة تعاقدية حيث تضمن هذا المرسوم أربعة مواد وملحقاً يمثل قانوناً نموذجياً للشركات.

- التعريف بشركة سلامة للتأمينات الجزائرية:

تعتبر شركة سلامة للتأمينات الشركة الوحيدة التي تنشط في مجال التأمين التكافلي وعليه سنتطرق إلى نشأة شركة سلامة للتأمينات والمكانة التي حققتها الشركة في سوق التأمين الجزائري من خلال مدة عمل ليست بقصيرة وكذلك أهم المشاكل التي تواجه الشركة في النشاط التأميني التكافلي والذي تقف دون وصولها إلى الهدف المنشود وما هي السبل الكفيلة في مواجهة هذه المشاكل لتكون هذه الحلول لعمل مصرفي ومالي يساعد على فهم وحل المسائل العالقة وتجلية الغبار أمام طريق الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر. صنف القانون الجزائري المتعلق بالتأمينات شركات التأمين إلى ثلاث أصناف، صنف خاص بالتأمين على الأشخاص وأخرى بالتأمين على الأضرار وثالثة شركات تكافلية أو تعاقدية لا تهدف إلى الربح وتعتبر شركة سلامة للتأمينات الجزائر ضمن الشركات الخاصة والتي تنشط في مجال التأمين على الأضرار.

اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر بمقتضى قرار رقم 46 بتاريخ 02 جويلية 2006م عن وزير المالية وبذلك فهي قد امتصت شركة البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين المنشأة في 26 مارس 2000م والتي أصبحت اليوم سلامة للتأمينات الجزائر بعد انضمامها لمجموعة سلامة، وتوفر حالياً خدمات متعددة في السوق الجزائرية، حيث تتوفر على 261 نقطة بيع على مستوى كافة التراب الوطني و 06 مديريات جهوية.⁽¹⁰⁾

الشكل رقم (02): يوضح النموذج المقترح لإدارة أعمال التأمين التكافلي في الجزائر



5-التحديات والقضايا التي تواجه شركات التأمين التكافلي في الجزائر:

من خلال الاطلاع على مجمل القوانين الصادرة والمتعلقة بتنظيم والرقابة على نشاط التأمين في

الجزائر، تتلخص التحديات والعوائق فيما يلي:

-التحديات القانونية والتنظيمية⁽¹¹⁾ :

- تأخر إصدار قانون يسمح بممارسات صريحة لتسويق منتجات التأمين التكافلي، فعلى الرغم من إلغاء

احتكار الدولة للقطاع سنة 1995م، من خلال الأمر 97-07، إلا أن السماح بإنشاء شركات تعاونية

وتعاضدية دون التمييز بين قطاع وآخر لم يتم إلا في سنة 2009م من خلال المرسوم التنفيذي 099-13

بتاريخ 11/01/2009م، والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للشركات التعاضدية.

- بالنظر لأحكام المرسوم التنفيذي 09-13 نجد أنه يوافق جانبا من ضوابط سير مؤسسات التأمين التكافلي من حيث عدم اشتراط الربحية في مواجهة المستأمنين، ولكنه يخالفها في جوانب كثيرة فمثلا نشاطها من ناحية الأعمال التجارية وبقيد يكاد يجعل من إنشاء هذه الشركة مستحيلا خمسة آلاف منخرط.

- يفرض هذا المرسوم على شركات التأمين المتواجدة في السوق الجزائري تخصيص 50 بالمئة من مداخيل الشركة في سندات الخزينة على شكل أسهم.

- المرسوم لا يوضح الإجراءات الواجب إتباعها للتحويل من شركات التأمين التجاري إلى شركات التأمين التكافلي، كما لا يوضح مبادئ التأمين التكافلي وصيغ إدارة شركات التأمين التكافلي، إضافة إلى طرق مواجهة العجز في صندوق المشتركين.

- التأثير السلبي لهذا التشريع الذي لا يشجع على دخول الشركات التكافلية للقطاع، وهو ما يفسر وجود شركة تأمين تكافلي واحدة بالجزائر، وهي بذلك تواجه منافسة حادة من طرف مؤسسات التأمين التقليدي الموجودة بقوة في السوق الجزائرية.

- التحديات الاستثمارية ⁽¹²⁾ : بوعزوز، صفحة 27

تعتبر تحديا آخر لصناعة التأمين التكافلي نسردها:

- قلة البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر يعتبر من التحديات التي تعيق تطور خدمات التأمين التكافلي فغياب البنوك الإسلامية لا يسمح لشركات التأمين التكافلي من استثمار اشتراكات المساهمون في الشركة، أو يدفع بهذه الشركات إلى استثمار أموالها في بنوك تجارية تتعامل بنظام الفوائد مما يخالف المبادئ الإسلامية التي قامت على أساسها.

- نقص لكفاءات البشرية المؤهلة على الصعيد الشرعي والفني والمدرّبة على الأساليب الحديثة في شتى الوظائف كإدارة المخاطر، مقدري الخسائر، وغيرها، حيث تعاني الجزائر من قلة الاهتمام بالتكوين الجامعي في مجال التأمين بصفة عامة وبصفة خاصة التأمين التكافلي.

- الاعتماد على النماذج المحاسبية التقليدية حيث تقوم شركة سلامة بإعداد قوائمها في ذات النماذج المحاسبية التقليدية التي لا تراعي أسس التأمين التكافلي ولا تتوافق مع ما نصت عليه معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية بالبحرين.

- غياب عمليات إعادة التكافل الداخلية بسبب وجود شركة واحدة وهي سلامة للتأمينات مما يؤدي لنقص الطلب على عملية إعادة التأمين ويبقى الحل أمام شركة سلامة اللجوء إلى عمليات إعادة التكافل الخارجية لدى شركة بست ري بتونس، إلا أن هذه العمليات معرضة لأخطار تقلبات أسعار الصرف.

- ضعف أساليب تسويق الخدمات التأمينية في الجزائر، وعدم الاعتماد على التكنولوجيا المتاحة ومع وجود الإنترنت وغيرها من الأساليب الحديثة التي تمكن من تسويق خدمات التأمين التكافلي إلى كل شرائح المجتمع، فشركة سلامة وبرغم مرور عدة سنوات ليست بالقليل إلا أن المجتمع الجزائري لا يعرفها ولا يعلم بها عن منتجاتها إلا القليل.

- التحديات الثقافية:

تتمثل هذه التحديات في مستوى إدراك المجتمع الجزائري بوجود خدمات التأمينية والتي توضح كما يلي:

- نظرة المجتمع الجزائري إلى التأمين على أنه من واجبات الدولة اتجاه مواطنيها وهي من مخلفات الفكر الاشتراكي.

- يخشى المواطن من عدم الاستفادة من وثيقة التأمين باعتبار أنه سيستفيد منها إلا عند تحقق الخطر المحتمل الوقوع.

- الافتقار إلى المعلومات والمعطيات حول التأمين ودرجة مساهمته في الاقتصاد الوطني.

- عدم تركيز وسائل الإعلام على نشر الوعي التأميني، والمساهمة في تبيان أهمية التأمين التكافلي في حياة الفرد والمجتمع؛ النظرة السلبية للتأمين واعتباره كضريبة مفروضة.

- انعدام التكوين في مجال التأمين والتأمين التكافلي بصفة خاصة.

- ضعف التنسيق من طرف العاملين في شركات التأمين التكافلي بين الجانب الشرعي والجانب الفني.

خاتمة:

عرف قطاع التأمين في الجزائر عدة إصلاحات تهدف إلى التكيف مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وأبرزها الأمر 95/07 الذي تضمن تحرير سوق التأمينات من سيطرة واحتكار الشركات العامة لكن بقي تحت رحمة هذه الأخيرة رغم دخول العديد من الشركات الخاصة ومن بينها شركة سلامة للتأمينات التي تنشط في التأمين التكافلي، والتي حققت نمو معتبر في رقم أعمالها مما أدى إلى مساهمة ضئيلة في الاقتصاد الوطني الجزائري.

كما تواجه صناعة التأمين التكافلي في الجزائر إلى عدة تحديات وأهمها:

- مدى توافق العقود مع الشريعة الإسلامية وموافاتها للمعايير الصادرة عن الهيئة المخولة شرعا.
- الرقابة الداخلية لشركة سلامة ونفعليلها بشكل دائم.
- ما يتعلق بالبيئة التي تنشط فيها من ناحية القوانين الوضعية التي تتعارض أحيانا مع مبادئ التمويل الإسلامي وعدم تهيئتها الجو الملائم لعمل هذه الشركات وتكييف الرقابة الخارجية.
- وأيضا ما يتعلق بجوهر التأمين التكافلي وآلية المنافسة التي قد تدعم الهدف الشرعي تحت غطاء الهدف الاقتصادي.

- عدم نشاط مؤسسات الصيرفة الإسلامية بشكل جيد حتى تدعم صناعة التأمين التكافلي.

اقتراحات الدراسة :

- ضرورة ضبط القوانين التي تحكم صناعة التأمين التكافلي بما فيها القوانين التي تضبط عمليات إعادة التأمين، خاصة المادة 25 من المرسوم التنفيذي -21-18 التي تنص على أنه في حالة تعذر وجود شركات إعادة التأمين التكافلي، يمكن لشركات التأمين التكافلي اللجوء إلى شركات إعادة التأمين التقليدية.
- توظيف وتدريب كوارر في مجال صناعة التأمين التكافلي لتسيير شركات التأمين التكافلي بشكل جيد، خاصة إذا كان الموظفين متدربين على التأمين التقليدي.
- ضرورة توعية المجتمع بمزايا التأمين التكافلي من خلال الندوات والمؤتمرات وعقد جلسات مع الشركاء الاجتماعيين، مع تسجيل شراكة معهم بغية تعميم التأمين التكافلي.

الهوامش

-
- (1)-بن منصور عبد الله ، كوديد سفيان، التأمين التكافلي من خلال الوقف بعد تنموي وحل لمشكلة ملكية الصندوق، مجلة دفاثر الميكاس جامعة تلمسان، المجلد10، العدد01، 2014، ص 340.
 - (2)- صبرينة كردودي، داودي الطيب ، التأمين التكافلي: مفهومه وتطبيقاته مجلة الأحياء ، جامعة باتنة المجلد 13، العدد01، 2012، ص 150.
 - (3)-عامر أسامة، أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي-دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا بماليزيا وشركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة 2008-2013، -0200-0222رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة سطيف1، الجزائر، 2013-2014، ص 15.
 - (4)-مجلس الخدمات المالية، المبادئ الإرشادية لضوابط التأمين التكافلي، ديسمبر 2009، ص ص 8-9. تاريخ الاطلاع يوم 10-11-2024.
 - (5)-ماحي محمد ،صناعة التأمين التعاوني كبديل للتأمين التجاري التقليدي " تجربة التأمين الصحي التعاوني بالملكة العربية السعودية" ، مجلة الإقتصاد و التجارة الدولية ، المجلد2، العدد1، 2020، ص 17.
 - (6)-صبرينة كردودي .، داودي الطيب ، التأمين التكافلي: مفهومه وتطبيقاته مجلة الأحياء ، جامعة باتنة المجلد13، العدد1، 2012، ص 150.
 - (7)- سامية معزوز، التأمين التكافلي الإسلامي: عرض تجارب بعض الدول، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد1، العدد 44، 2015، ص ص 49-53.
 - (8)-أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي دراسة شرعية تبين التصور للتأمين التعاوني وممارساته العملية في شركات التأمين الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص ص 40-43.
 - (9)-نعمات محمد مختار، التأمين الإسلامي والتأمين التجاري بين النظرية والتطبيق، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005، ص ص 240-241.

- (10) - عثمان شكيمة، عوادي عبد القادر، واقع وتحديات التأمين التكافلي في الجزائر، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 08، العدد 01، 2023، ص 721.
- (11) - جهاد بوعزوز، تشخيص واقع معوقات وآفاق تطور صناعة التأمين التكافلي، حالة الجزائر، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 08، ص 27.
- (12) - جهاد بوعزوز، المرجع السابق، ص 27.